

نطاق ومعايير وجدوى اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حول التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية

تتعرض أعالي البحار ومنطقة قاع البحار الدولية التي تشكل 45 في المئة من مساحة الكرة الأرضية وتمتد بالتنوع البيولوجي والموارد الحيوية، لضغوط متزايدة من التهديدات المحدقة بها مثل صيد الأسماك المفرط، وتدمير المواطن، وتأثيرات تغير المناخ. نظراً إلى الطبيعة القطاعية لحكم المحيطات في الوقت الراهن، لا تؤمن الأدوات المتنافرة المستخدمة حالياً في إدارة أعالي البحار ومنطقة قاع البحار الدولية، الحماية المناسبة للحياة البحرية المستنفدة ولا تحافظ عليها كما يجب أو تساهم في إعادة تكوينها. ثمة حاجة إلى قرار يصدر عن الأمم المتحدة للشروع في المفاوضات، على أن يليها وضع اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أجل إرساء منظومة قانونية لصون التنوع البيولوجي في أعالي البحار ومنطقة قاع البحار، وتعزيز عافية المحيطات العالمية.

نطاق اتفاق جديد للتطبيق بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

أ. النطاق الخاص بالهدف العام لاتفاق التطبيق

- إدراج الموارد الجينية البحرية التي يعود منشأها إلى المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، بما في ذلك أعالي البحار ومنطقة قاع البحار، بما يؤدي إلى سد ثغرة كبيرة تعاني منها آلية الحكم حالياً.
- وضع شروط للوصول إلى الموارد، بما في ذلك اتفاق للتقيّد بأحكام اتفاق التطبيق، والالتزام بالمبدأ الاحترازي ومقاربة النظام الإيكولوجي، وإجراء تقييم سابق للأثر البيئي.
- وضع آليات لتسهيل الوصول إلى الموارد الجينية البحرية بهدف إجراء الأبحاث وتطوير المنتجات، بما في ذلك الوصول إلى العينات وجمعها مادياً وإلكترونياً.
- وضع شروط لتقاسم المنافع، بما في ذلك من خلال الآليات الآتية: تبادل المعلومات، ومشاطرة الأبحاث، وتقاسم المنافع الناجمة عن التسويق، والوصول إلى التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات.

عند تحديد نطاق اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يتعين على الدول أن تتفق على أن الأداة سوف:

- تغطي الحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية¹، لا سيما، معاً وباعتبارها كلاً متكاملًا:
- (1) الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع،
- (2) أدوات الإدارة بحسب المنطقة، بما في ذلك المناطق البحرية المحمية،
- (3) تقييمات الأثر البيئي،
- (4) بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية.

(2) أدوات الإدارة بحسب المنطقة للحفاظ على التنوع البيولوجي البحري والموارد البحرية واستخدامها بطريقة مستدامة

عند تحديد نطاق اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مجال أدوات الإدارة بحسب المنطقة، بما في ذلك المناطق البحرية المحمية، يتعين على الدول أن:

- تُضمّن الاتفاق إنشاء منظومة عالمية من المحميات والمناطق البحرية المحمية ذات التمثيل الإيكولوجي، والمتراطة، والتي تدار بطريقة فاعلة، بما في ذلك الشبكات التمثيلية، في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية.
- تولي أهمية خاصة لإنشاء مناطق بحرية محمية بالكامل في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، والتي من المتعارف عليه أنها أداة أساسية للحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، كما أنها ترتدي أهمية لناحية التطبيق.
- تُحدّد مقتضى وضع أهداف الحفاظ و/أو خطة للإدارة خاصة بكل منطقة بحرية محمية وبكل محمية أنشئت بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك مقتضى إجراء تقييم مسبق للتأثيرات التي يمكن أن تنجم عن الاستعمالات المسموح بها.

- اعتماد الإجراءات اللازمة كي تُدار أي أنشطة من شأنها التأثير بطريقة سلبية في التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، على أساس المبادئ الرئيسة للحكم الرشيد والقانون الدولي للبيئة، بما في ذلك من خلال تطبيق المبدأ الاحترازي، والمقاربة المتعقّلة بالمنظومة الإيكولوجية، وأفضل العلوم المتوافرة، فضلاً عن الشفافية والمساءلة وضمان المشاركة العامة الكاملة.
- إنشاء آلية قوية للرصد والمراقبة والإشراف، ومنظومة للامتثال والتطبيق لإدارة الأنشطة في المناطق الواقعة خارج الحدود الوطنية، بما في ذلك الترتيبات الإلزامية لتسوية المنازعات، بما يتماشى مع الجزء الخامس عشر في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

(1) منظومة للوصول إلى الموارد الجينية البحرية وتقاسم منافعها

عند تحديد نطاق اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مجال الموارد الجينية البحرية، يتعين على الدول:

¹ بموجب الاتفاق الذي تم التوصل إليه في اجتماع فريق عمل الأمم المتحدة بشأن الحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، وبحسب مداولات فريق العمل في الأعوام الماضية.

3) تقييمات الأثر البيئي

- تعترف بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هي الإطار القانوني العام الذي يجب أن يحكم كل الأنشطة في المنطقة البحرية (داخل حدود الولاية الوطنية وخارجها).
- تعترف باتفاقي التطبيق المعمول بهما بموجب الاتفاقية، وتفويضاتهما.
- تضع منظومة لتعزيز التعاون والتنسيق بين الهيئات القائمة ومع كل المؤسسات ذات الصلة باتفاق التطبيق.
- تحرص على استلهاهم قراراتها من أفضل المعلومات العلمية المتوافرة.
- تطبق المبدأ الاحترازي.
- تطبق الإدارة المتكاملة للمحيطات.
- تستخدم الإدارة المستندة إلى المنظومة الإيكولوجية أساساً لاتخاذ القرارات وإدارة الأنشطة المقررة أو التي يتم تنفيذها بموجب الاتفاق.
- تضمن الوصول العام إلى المعلومات، والشفافية، والمشاركة العامة، في كل آليات صنع السياسات والقرارات المتعلقة بالاتفاق.

عند تحديد نطاق اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مجال تقييمات الأثر البيئي، يتعين على الدول أن:

- تلتزم بإجراء تقييمات مسبقة للأثر البيئي، بما في ذلك تقييمات الأثر التراكمي، للأنشطة الخاضعة لولايتها أو سيطرتها والتي من شأنها أن تمارس تأثيراً مناوئاً محتملاً على البيئة البحرية أو التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية.
- لا تسمح بإجراء النشاط إلا بعد التأكد من أنه يخضع لتنظيمات تتماشى مع التزاماتها بموجب الاتفاقية من أجل معالجة التأثيرات المحددة، ومن أنه لا يتعارض مع أهداف الاتفاق.
- تفرض إجراء تقييمات بيئية استراتيجية للبرامج أو الخطط أو السياسات التي من شأنها أن تمارس تأثيراً مناوئاً محتملاً على البيئة البحرية أو التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، بما في ذلك الآثار التراكمية والتأزيرية.

ب. المعايير المؤسسية

عند تحديد معايير اتفاق دولي جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، على الدول أن تضع الآليات المؤسسية الضرورية، مثل "مؤتمر الأطراف" وسواها من الهيئات الفرعية بحسب ما تقتضيه الضرورة من أجل تفعيل الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاق، ومراجعة التطبيق، وسواها من الآليات التشغيلية اللازمة، مع مراعاة الحاجة والفرصة المتاحة لتحديد أمطار التأزر وتفادي التكرار.

جدوى اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بموجب أحكام الاتفاقية

اتفاق التطبيق ضروري لتأمين حماية مناسبة لتنوع الحياة البحرية في أعالي البحار من خلال مقارنة منسقة ومتكاملة وتعاونية. من شأن الاتفاق أن يساعد على معالجة النواقص في التطبيق والثغرات القائمة عبر وضع إطار عمل شامل على المستويين القانوني والمؤسسي وكذلك على مستوى الحكم. يشكّل النجاح في وضع اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أجل حماية التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، حاجة ملحة كما أنه يتمتع بجدوى عالية على الصعيدين التقني والسياسي. تقنياً، جرى التفاوض بنجاح على اتفاقي للتطبيق وتم إقرارهما بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وسياسياً، ينبغي على الدول أن تأخذ في الاعتبار وجود عدد من الموجبات القانونية المعمول بها والالتزامات السياسية المتفق عليها التي لا يمكن تطبيقها بالكامل في غياب اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

4) بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية

عند تحديد نطاق اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مجال بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، يتعين على الدول أن تعطي الأولوية لـ:

- وضع و/أو تعزيز برامج التعليم العلمي والتقني والتدريب على الحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستعماله بطريقة مستدامة، لا سيما في البلدان النامية.
- تصميم وإجراء أبحاث علمية، ويُفضّل أن يتم ذلك، عند الإمكان، مع شركاء في البلدان النامية، بالتعاون مع مؤسسات في تلك البلدان، وتطوير القدرات لإجراء هذه البحوث في الميادين حيث هناك حاجة إليها.
- استنباط وسائل من أجل التطبيق الكامل للجزء الرابع عشر في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حول تنمية التكنولوجيا البحرية ونقلها، مع مراعاة المعايير والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات حول نقل التكنولوجيا البحرية.

معايير اتفاق جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بموجب أحكام الاتفاقية

أ. المبادئ والقواعد والمقاييس

عند وضع معايير اتفاق دولي جديد لتطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، يتعين على الدول أن: